

لجنة البرنامج والميزانية
الدورة الرابعة والثلاثون
فيينا، ١٩-٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨
البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت
تقرير الفريق العامل غير الرسمي المعني
بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية

مجلس التنمية الصناعية
الدورة السادسة والأربعون
فيينا، ٢٦-٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨

تقرير الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية

تقرير الرئيسين المشاركين

عملاً بالفقرة (د) من المقرر م ت ص-٤٥/م-٧، تقدّم هذه الوثيقة معلومات عن إنشاء الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية واجتماعاته. ويمكن للدول الأعضاء الاطلاع على جميع العروض الإيضاحية والوثائق الأساسية المقدمة إلى الفريق العامل من خلال الشبكة الخارجية للدول الأعضاء في اليونيدو على العنوان التالي: extranet.unido.org. وفي ضوء الموعد النهائي لتقديم التقارير المحدد في القرار المذكور أعلاه، فإن هذه الوثيقة تطلب أيضاً تمديد ولاية الفريق العامل.

أولاً- الخلفية: تنظيم الفريق العامل غير الرسمي

١- اعتمد مجلس التنمية الصناعية في دورته الخامسة والأربعين في حزيران/يونيه ٢٠١٧ المقرر م ت ص-٤٥/م-٧ الذي "أنشأ فريقاً عاملاً غير رسمي، دون أن تترتب على ذلك آثار مالية، من أجل معالجة مشاكل المنظمة ذات الصلة بلجنة البرنامج والميزانية، على أن يدعو رئيس مجلس التنمية الصناعية إلى الانعقاد، ويرفع تقريره إلى لجنة البرنامج والميزانية في دورتها الرابعة والثلاثين".

لدواعي التوفير، لم تُطبع هذه الوثيقة. لذا، يُرجى من أعضاء الوفود التكرم بإحضار نسخهم من الوثائق إلى الاجتماعات.



٢- وفي ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، عقدت رئاسة مجلس التنمية الصناعية، سعادة السفيرة بولينا فرانشييسكي نافارو من بنما، الاجتماع الأول للفريق العامل غير الرسمي. واتفق المشاركون على تعيين رئيسين متشاركين لذلك الفريق، أحدهما من بلدان مجموعة الـ٧٧ والصين والآخر من مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى والدول المدرجة في القائمة دال.

٣- وفي ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، اجتمع الفريق العامل غير الرسمي للمرة الثانية للنظر في الترشيحات التي وردت بحلول ذلك التاريخ. وعين السيد معترز خالد علي عبد الهادي من مصر والسيدة كاتارينا فري بوسوي من سويسرا رئيسين متشاركين. ونوقشت ولاية الفريق العامل غير الرسمي، كما نوقش الجدول الزمني المقترح والمواضيع التي سينظر فيها. وتقرر إبقاء قائمة مواضيع المناقشات المقبلة مفتوحة للمزيد من الإضافات/التعديلات من قبل المشاركين في الفريق العامل، عند الاقتضاء. وطلب الفريق العامل غير الرسمي إلى الأمانة أيضاً أن تقدم ما يلي:

- (أ) فتوى قانونية بشأن ما إذا كانت ولاية الفريق العامل غير الرسمي محدودة المدة أم مفتوحة؛
(ب) جميع الوثائق ذات الصلة قبل ثلاثة أيام من اجتماعات الفريق العامل غير الرسمي.

ثانياً - لمحة عامة عن الجلسات: التواريخ والمواضيع

٤- بالإضافة إلى الاجتماعين الأولين، عقد الفريق العامل غير الرسمي أربعة اجتماعات فنية على النحو التالي:

- (أ) ١٦ شباط/فبراير، بشأن أرصدة الاعتمادات غير المنفقة؛
(ب) ٨ آذار/مارس، بشأن أرصدة الاعتمادات غير المنفقة واسترداد تكاليف البرنامج؛
(ج) ٢٠ آذار/مارس، بشأن جدول الأنصبة المقررة وتحصيل المدفوعات المتأخرة؛
(د) ١٧ نيسان/أبريل، بشأن أرصدة الاعتمادات غير المنفقة (متابعة المناقشة) ومناقشات بشأن تمديد ولاية الفريق العامل غير الرسمي.

ثالثاً - المناقشة بشأن ولاية الفريق العامل غير الرسمي

٥- أثّرت مسألة ولاية الفريق العامل غير الرسمي خلال اجتماعه الثاني. وقُدِّمت فتوى قانونية بشأن هذه المسألة إلى الاجتماع الثالث. وبعد مناقشة هذه المسألة مرة أخرى في الاجتماع السادس، اتفق المشاركون على أن التقرير المقدم إلى الدورة الرابعة والثلاثين للجنة البرنامج والميزانية ينبغي أن يتضمن مشروع توصية إلى المجلس بتمديد ولاية الفريق العامل غير الرسمي بشأن تقديم التقارير إلى اللجنة، ولكن بصورة مفتوحة، أي دون قصرها على دورة محددة للجنة.

رابعاً - المناقشة بشأن أرصدة الاعتمادات غير المنفقة

٦- قدّمت الأمانة عدداً من العروض الإيضاحية بشأن أرصدة الاعتمادات غير المنفقة. وغطت العروض الإيضاحية جوانب من قبيل تعريف أرصدة الاعتمادات غير المنفقة، والفرق بين الفوائض النقدية والمدفوعات المتأخّرة، والأساس القانوني لأرصدة الاعتمادات غير المنفقة، واستعراضاً تاريخياً لأرصدة الاعتمادات غير المنفقة في فترتي السنتين الأخيرتين.

٧- وبناء على طلبات الحصول على مزيد من المعلومات، قدّمت الأمانة جدولاً بأربعة خيارات ممكنة لمعالجة أرصدة الاعتمادات غير المنفقة في المستقبل، وهي:

(أ) حل دائم، يشمل بدء العمل بالميزنة على أساس الاستحقاق، والنص على ترحيل أرصدة الاعتمادات غير المنفقة إلى فترة الميزانية التالية لتنفيذ أنشطة الميزانية العادية التي لم تموّل أو تنفَّذ في فترة السنتين التي أنشئت فيها أرصدة الاعتمادات غير المنفقة؛

(ب) الإبقاء على أرصدة الاعتمادات غير المنفقة سواء من أجل أنشطة الميزانية العادية أو في صندوق الاستثمارات الرأسمالية الكبرى، مما يتيح استخدام تلك الموارد لتنفيذ البرامج المعتمدة؛

(ج) نموذج اختياري يمكن فيه الإبقاء على أرصدة الاعتمادات غير المنفقة من أجل أنشطة الميزانية العادية، ما لم تحدّد الدولة العضو المعنية استخدامها بحلول الربع الأول من فترة الميزانية التالية؛

(د) خيار مؤقت، يمكن بموجبه الإبقاء على أرصدة الاعتمادات غير المنفقة لغرض معين في إطار أنشطة الميزانية العادية، أو صندوق الاستثمارات الرأسمالية الكبرى أو الصناديق الأخرى.

٨- وأضيفت إلى تلك الخيارات في وقت لاحق أربعة خيارات أخرى، وهي:

(أ) الإبقاء على أرصدة الاعتمادات غير المنفقة لفترة سنتين فقط، تدرج بعدها أيُّ أرصدة متبقية في حساب الأنصبة المقرّرة على الدولة العضو المعنية؛

(ب) الإبقاء على أرصدة الاعتمادات غير المنفقة لاستخدامها في صندوق الاستثمارات الرأسمالية الكبرى، من أجل تخفيف العبء الواقع على الميزانية العادية فيما يتعلق بالاستثمارات الرأسمالية الكبرى؛

(ج) تقييد الإبقاء على الاعتمادات غير المنفقة من أجل تغطية أنشطة البرنامج غير المنفذة على نحو كامل و/أو المؤجلة، مما يتيح إنجاز تلك الأنشطة؛

(د) الإبقاء على الاعتمادات غير المنفقة في "حساب احتياطي" من أجل تمويل الأنشطة المحددة المعتمدة في إطار الميزانية العادية.

٩- وخلال المناقشات التي نتجت عن ذلك، أثّرت النقاط التالية:

(أ) أُبرزت الحاجة إلى التمييز بين الفوائض النقدي والمدفوعات المتأخّرة؛

(ب) قُدِّم طلب للحصول على مزيد من المعلومات عن الطريقة التي يمكن بها استخدام أرصدة الاعتمادات غير المنفقة في فترات السنتين اللاحقة، وعن تأثيرات ذلك (الفجوة في التنفيذ على سبيل المثال)؛

(ج) دُعي إلى استكشاف خيارات إضافية؛

(د) جرى التأكيد على ضرورة ضمان عدم إنشاء أي حوافز ضارة، سواء للدفع المتأخر أو للتراخي في التحصيل؛

(هـ) وُجِّهت دعوة لطلب المزيد من الأمثلة عن الكيفية التي يمكن بها استخدام أرصدة الاعتمادات غير المنفقة المرحلة أو المبقية عليها؛

(و) فيما يتعلق بتحصيل المدفوعات المتأخرة، أُشير إلى أن أي مقترحات مستقبلية بشأن معاملة أرصدة الاعتمادات غير المنفقة ينبغي أن تحفز الأمانة للإبقاء على معدلات التحصيل الحالية المعقولة.

١٠ - وعلاوة على ذلك، برزت المواقف التالية فيما يتعلق بالتعديل المحتمل لكيفية معاملة أرصدة الاعتمادات غير المنفقة:

(أ) أبلغت إحدى الدول الأعضاء بموقفها المتمثل في أنه "لا يمكن أن توافق [...] على أي استخدام تلقائي لتلك الاعتمادات إلا إذا أُضيف ما تبقى من الأموال المرصودة في الميزانية/المدفوعة كاشتراكات مقررة في حساب الأنصبة المقررة للسنة (للسنوات) التالية، مما يخفض اشتراكات الدولة [المعنية]؛ ولا يمكن استخدام تلك الأموال في شكل تبرعات ومنح وما إلى ذلك"؛

(ب) أُشير إلى أنه لا ينبغي لأي تغيير مقترح أن يعوق إيصال الخدمات إلى أي دولة من الدول الأعضاء؛

(ج) طلب مزيد من المعلومات عن إمكانية استخدام صندوق رأس المال المتداول في تيسير زيادة تنفيذ الميزانية المعتمدة في أي فترة سنتين، وإعادة ملء الصندوق باستخدام الفائض النقدي في نهاية كل سنة، أو باستخدام المدفوعات المتأخرة المتلقاة لفترة السنتين تلك، كما طلب مزيد من المعلومات عن تبعات ذلك على أرصدة الاعتمادات غير المنفقة؛

(د) طلبت الدول الأعضاء أن تعتمد، لأغراض المناقشات التي ستدور في المستقبل، إلى تقسيم أرصدة الاعتمادات غير المنفقة إلى نوعين: فائض نقدي^(١) ومدفوعات متأخرة^(٢)، وأن تقدم الأمانة الطرائق الممكنة لمعاملة كل نوع على حدة؛

(١) الفائض النقدي هو الفرق بين المبلغ النقدي المحصل من الاشتراكات المقررة، بما في ذلك الإيرادات الأخرى والنفقات (أي المدفوعات والالتزامات المعلقة) في نهاية فترة السنتين.

(٢) المدفوعات المتأخرة هي مدفوعات لاشتراكات مقررة عن فترة سنتين محددة تُستلم بعد نهاية فترة السنتين تلك.

(هـ) ذُكر المشاركون بأن من حق الدول الأعضاء اتخاذ قرار بشأن هذه المسائل، ومن ثم فإن مداوات الفريق العامل ينبغي أن تهدف إلى صوغ مقترح ملموس بشأن هذه المسألة.

خامساً - الاسترداد الكامل للتكاليف

١١ - قدّمت الأمانة لمحة عامة عن الحالة الراهنة فيما يتعلق باسترداد اليونيدو لتكاليف الدعم. ونوّهت أيضاً بالعمل الجاري الذي تقوم به فرقة عمل داخلية بشأن هذه المسألة. ومن ثم، تعهدت الأمانة بتقديم تقارير عن أعمال فرقة العمل هذه بعد انتهاء مداواتها في الربع الأخير من عام ٢٠١٨.

١٢ - وقرّرت الدول الأعضاء إرجاء مناقشة هذا الموضوع إلى أن ترد آخر المعلومات عن عمل فرقة العمل.

سادساً - جدول الأنصبة المقررة

١٣ - تطرّق العرض الإيضاحي المقدم عن جدول الأنصبة المقررة إلى الإطار التنظيمي الذي يستند إليه حساب النسبة المئوية من حصة الميزانية العادية لليونيدو المستحقة على كل دولة عضو. ولأن هذا الحساب يستند إلى جدول الأنصبة المقررة المتفاوض عليه في مقر الأمم المتحدة في نيويورك، فقد تناول العرض الإيضاحي أيضاً المعامل المستخدم لتعديل هذا الجدول العام للأنصبة المقررة ليلائم العضوية في اليونيدو.

١٤ - وأشار المشاركون إلى أن كلاً من المعلومات الأساسية والعرض المقدم يدلان على تعقّد المناقشات بشأن جدول الأنصبة المقررة في نيويورك، ولذا رُئي أن هذا الموضوع قد يتجاوز نطاق عمل الفريق العامل غير الرسمي.

سابعاً - المدفوعات المتأخرة

١٥ - فيما يتعلق بالتأخر في تسديد الاشتراكات المقررة، وبعد تحليل مدفوعات بعض الدول الأعضاء الذي قامت به إدارة الشؤون المالية، لم يظهر أي دليل على وجود أنماط للدفع المتأخر المتعمد، وقد حُصل ما يقارب ٩٨ في المائة من المدفوعات بعد ثلاث سنوات.

ثامناً - الإجراء المطلوب من اللجنة اتخاذه

١٦ - لعلّ اللجنة تود أن تنظر في توصية المجلس باعتماد مشروع المقرر التالي:
"إن مجلس التنمية الصناعية:

(أ) يحيط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة IDB.46/5؛

(ب) يشكر الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية على عمله حتى الآن ويشجع جميع الدول الأعضاء على المشاركة بنشاط في مداولات الفريق العامل، ويطلب إلى الفريق العامل أن يواصل التداول بشأن مسألة أرصدة الاعتمادات غير المنفقة، بهدف صوغ مقترح بشأن كيفية معاملتها، لكي تنظر فيه لجنة البرنامج والميزانية أثناء دورتها الخامسة والثلاثين؛

(ج) يرحب بالعمل الذي أنجزه الفريق العامل غير الرسمي حتى الآن ويقرر تمديد ولايته إلى أن يتقرر إنهاء مداولاته، ويطلب إلى الرئيسين المتشاركين مواصلة تقديم تقارير سنوية إلى المجلس عن طريق لجنة البرنامج والميزانية".